

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٥٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٥) جنابات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٦٥٩٢ لسنة ٢٠١٣ جنابات عابدين والمقيدة برقم ٢٠٥٣ لسنة ٢٠١٣ كلى وسط والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/١١/١٦ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/١١/١٦

صدر في ٢٠١٤/١٠/٢٦

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر